



صرف تعويض الدفعة الواحدة للمؤمن عليه بسبب التصنيف	إسم الخدمة
تقديم طلب لصرف تعويض الدفعة الواحدة بسبب شمول المؤمن عليه بأحكام قانون التقاعد العسكري او المدني بما في ذلك تقاعد البلديات وأمانة عمان الكبرى والقضاة . جميع المؤمن عليهم الأردنيين.	الغاية من الخدمة الفئة المستفيدة من الخدمة
مركز الاتصال الموحد 117117	قنوات تقديم الخدمة
1. شمول المؤمن عليه الأردني بأحكام قانون التقاعد العسكري أو المدني بما في ذلك تقاعد البلديات وأمانة عمان الكبرى والقضاة. 2. أن يكون سبب الصرف قائماً عند تقديم الطلب.	شروط الحصول على الخدمة
1. إثبات التصنيف أو براءة التشكيلات صادرة عن امانة عمان الكبرى أو وزارة البلديات أو قرار التقاعد أو براءة تشكيلات صادر عن المجلس القضائي بخصوص القضاة. 2. استخدام خدمة ارسال ايبانك وارسال رقم الحساب البنكي IBAN	الوثائق المطلوبة
دائرة ضريبة الدخل والمبيعات	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها
1. اتصال المؤمن عليه على الرقم 117117 . 2. التحدث مع الموظف وتزويده بالبيانات الشخصية (الاسم ، الرقم الوطني ، رقم الهاتف) . 3. استقبال رسالة نصية يتضمن رابط لإرفاق الوثائق حسب سبب الصرف . 4. استقبال رسالة نصية من الضمان الاجتماع بأنه تم قبول طلبك . 5. استكمال الإجراءات من خلال المؤسسة 6. استقبال رسالة نصية بإيداع المبلغ في الحساب البنكي	إجراءات /خطوات تقديم الخدمة
لا يوجد	رسوم الخدمة
(7) أيام عمل	مدة إنجاز الخدمة